



26 ماي 2022

مذكرة 032X22

إلى

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: الحركة الانتقالية الخاصة بـ هيئة التفتيش لسنة 2022.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية الخاصة بـ هيئة التفتيش للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي الإعدادي والتعليم الثانوي التأهيلي والتخطيط التربوي والتوجيه التربوي والمصالح المادية والمالية لسنة 2022، ستجرى من خلال الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية الخاصة بالراغبات والراغبين في الانتقال (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الإجراءات والترتيبات التالية:

1. شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للسيدات والسادة المفتشات والمفتشين الذين قضوا سنة دراسية على الأقل في مقرات عملهم الحالية، ويستثنى من المشاركة في هذه الحركة المفتشات والمفتشون المعينون في مناصب المسؤولية بالمصالح المركزية للوزارة والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومراكز التكوين والمديريات الإقليمية، أو المكلفوون بمهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية إلا بعد إعفائهم من هذه المهام.

2. مقاييس، أسناد المناصب:

تسند المناصب وفق المقاييس التالية:

- الأولوية للمفتشات والمفتشين الراغبين في الالتحاق بالزوج (ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية والمفتشات والمفتشين الذين قضوا 16 سنة أو أكثر كمفتشين في منصبهم الحالي؛
▪ ثم للمفتشات والمفتشين الذين قضوا 12 سنة أو أكثر كمفتشين في منصبهم الحالي.
- المعايير الخاصة بالتنقيط:
 - . الأقدمية العامة: نقطة واحدة (1) عن كل سنة;
 - . الأقدمية في الإطار: نقطتان اثنتان (2) عن كل سنة (دون احتساب سنى الأقدمية بدون مفعول مادي، الخاصة بالترقى في الدرجة);
 - . الأقدمية في ممارسة مهام التفتيش في المناطق التربوية أو تنسيق التفتيش (التخصصي أو العام): نقطة واحدة (1) عن كل سنة;
 - . الأقدمية في المنصب الأخير كمفتosh (ة): نقطة واحدة (1) عن كل سنة (يتم فقط احتساب نقط السنوات التي قضاها المرشح (ة) في المنصب الأخير كمفتosh (ة)).

▪ نقط الامتياز:

- ❖ تمنح عشر نقط (10) كامتياز للحالات الاجتماعية التالية:
 - ✓ المفتشة العازبة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكناً أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق الطلب بشهادة سكناً الأسرة):
 - ✓ المرأة المطلقة أو الأرملة الراغبة في العودة إلى مقر سكناً أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الطلاق أو شهادة وفاة الزوج وشهادة سكناً الأسرة):
 - ✓ المطلق أو الأرمل المتوفى بابن أو أكثر لا يزيد سنه أو سن أحدهم عن 18 سنة والراغب في الانتقال خارج المديرية الإقليمية الأصلية (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج وشهادة وفاة الزوجة وعقود ازدياد الأطفال بالنسبة للأرمل، نسخة من عقد الطلاق وشهادة حضانة الأطفال بالنسبة للمطلق):
 - ✓ لخريج(ة) مركز تكوين المفتشين الذي لم يتم تعيينه (ها) بعد تخرجه (ها) من المركز المذكور بالالمديرية الإقليمية الأصلية والذي يود الرجوع إليها (مع ضرورة إرفاق الطلب بما يثبت تعيينه(ا) بهذه المديرية قبل ولوج المركز):
 - ✓ المفتش المتزوج بربة بيت أو المفتش(ة) المتزوج(ة)غير المتوفرة(ة) على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوج(ة) (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج):
 - ❖ تمنح للمفتش(ة) أب أو أم لطفل(ة) أو أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة أربع (4) نقاط عن كل طفل منهم (مع ضرورة إرفاق الطلب بعقد ازدياد الطفل (ة) وشهادة ثبت إعاقته (ا)):
 - ❖ بالنسبة للالتحاق بالزوج أو بالزوجة تمنح نقطة عن كل طفل لا يتجاوز سنه 18 سنة (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخ لعقود ازديادهم):

وفي حالة تساوي مجموع نقط مرشحين اثنين أو أكثر، انطلاقاً من المقاييس المشار إليها أعلاه، يفصل بينهم تدريجياً:

- بالأقدمية العامة؛
- الأكبر سناً؛
- ترتيب الاختيار.

3. طلبات المشاركة:

1.3 على مستوى المترشح:

- ✓ يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به(ا) وتعبئته الاختيارات المطلوبة (يمكن للمترشح(ة) أن يطلب خمسة عشر (15) مديرية إقليمية مع العلم أن إسناد مناصب التعليم الابتدائي سيتم بغض النظر عن مادة التخصص) والمصادقة الإلكترونية على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسلیمه لرئيسه (ا) المباشر(ة) وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 01 و 06 يونيو 2022.

2.3 على مستوى المديرية الإقليمية:

- ✓ تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف السيدات والساسة المفتشين والتتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتحبّبها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالآزواجالطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على الطلبات بالموقع المذكور؛

✓ تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركين في هذه الحركة مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 10 يونيو 2022.

✓ تسلم المديرية الإقليمية للمشاركات والمشاركين نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد المصادقة الإلكترونية للأكاديمية على الطلبات.

3.3 على مستوى الأكاديمية:

✓ تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وطلبات المشاركات والمشاركين العاملين بالأكاديمية والتأكد من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحبيبها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية (RH Référentiel) وتتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بموقع الإلكتروني المذكور قبل 14 يونيو 2022.

✓ يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها.

4.3 على المستوى المركزي:

✓ بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني سيتم فقط معالجة طلبات المشاركة التي حظيت بالمصادقة الإلكترونية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها.

✓ تعلن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر الأكاديمية أو المديرية الإقليمية التي ينتهي إليها المعنى(ة) بالأمر عبر الإنترنيت على الموقع الإلكتروني التالي: www.men.gov.ma.

✓ يتم إشعار السيدات والساسة المفتشات والمفتشين المنتقلين في إطار هذه الحركة برسائل فردية عن طريق الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المستقبلة.

4. مقتضيات عامة:

▪ ينبغي للمرشح(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج، كما يتبعن على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحاللة انتقالها إلى مقر عمل الزوج. أما العاملين والعاملين بالقطاع الخاص فيتبعن عليهم إضافة نسخة بطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

▪ بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج(ة) يتبعن لزوماً تعبئة الاختيار الأول للمعنى(ة) بالأمر بالالمديرية الإقليمية التي يعمل بها الزوج(ة)، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة عمل الزوج(ة)، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية.

▪ يتبعن لزوماً على المفتشة العازبة أو المطلقة أو الأرملة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكنى أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها تعبئة الاختيار الأول بالمديرية الإقليمية المدرجة في شهادة سكنى الأسرة، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة سكنى الأسرة، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

▪ يتبعن لزوماً على خريج(ة) مركز تكوين المفتشين الذي يود الرجوع إلى المديرية الإقليمية الأصلية تعبئة هذه المديرية في الاختيار الأول ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة الأصلية، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة الوزارية)؛ علماً أن شهادة العمل التي لا تحمل اسم وتوقيع وصفة مسؤول عن المؤسسة المشغلة لن يتم اعتمادها قصد الاستفادة من الالتحاق بالزوج (ة)؛
- يتعين على كل مرشح (ة) التأكد من صحة الوثائق المدلى بها، علماً أن كل من أدلّ بوثائق أو معطيات مغلوطة يتحمل مسؤولية تبعاتها؛
- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصاً المعلومات المتعلقة بسلم التقنيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس (ة) المباشر (ة) للمعني (ة) بالأمر؛
- يفقد كل مشارك تم إرضاؤه (ا) الحق في منصبه (ا) السابق ويكون ملزماً (ة) بالالتحاق بمنصبه (ا) الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهمماً كانت المبررات.

ونظراً لما تكتسيه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضاً على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والساسة المفتشات والمفتشين الراغبين في الانتقال، فالمرجو من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تبعي وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة. والسلام.

وزير التربية الوجهية والتعليم الأولي
والرياضة
شكيب بنموسى